فهى طاهرة لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذا ما خرج من اللحم بعد القطع من الدم لان المسفوح ما سال لا ما بقى فيه والتاسع ما يتبدل فيه حقيقة مثل الخمر اذا استخل والحمار اذا صار ملحا فى المملحة وبخارات النجاسة فهو طاهر لان التبدل تاثير فى الطهارة والعاشر سبيل الحيوانات الواقعة فى البئر فان نجاسته غير معتبرة استحسانا بالاثر والحادى عشر الجلود التى تدبغ فى زماننا بلا غسل محل الذبح والتوقى عن النجاسة فى حال الدبغ مع الالقاء على الارض النجسة وعدم الغسل بعد تمام الدبغ والثانى عشر الاناءان اذا تنجس ماء احدهما ثم وقع الشك فيما كان نجسا يطهر ماؤهما اذا صبا معا ولاقيا فى حال الجريان ولا يجوز هنا العمل بالتحرى لعدم شرطه وهو غلبة الطاهر وكثرته وان فى الثلث واكثر فيعمل به والثالث عشر البئر اذا وقع فيها بعر فانه عفو ما لم يبلغ حد الكثرة وكذا الاناء ولجب على قول والرابع عشر ايدى الرعاة اذا اصابتها بقية الطين المخلوط ببعر الشاة على الضرع عند حلبها بيد رطبة بعد حل خرقة متلطخة بذلك الطين مشدودة على الضرع كيلا يرتضعها الولد عفو والخامس عشر الطين المسرقن وردغة طريق فيه نجاسات فانه طاهر ما لم يوجد الوصف المنفر **قوله** ان للوضوء شيطانا يعنى ان لابليس جندا يقال له الولهان يضحك وسوسة المتوضئين حال الوضوء قوله يضحك بالناس اى عند اتباع وسوسته **قوله** فقير اى فقير صوفى **قوله** ابى عبد الله اى من كبار مشايخ الطريقة **قوله** عهدى ١٥ اى زمان الملابس بالطائفة الصوفية زمانا ثم ١٥ **قوله** يسخرون ١٥ اى لعدم الاتباع

في وسوسة



في وسوسته **قوله** ترك الامر اى امر الله ورسوله **قوله** وسواس الماء اى وسوسة الشيطان حال استعماله **قوله** من الفضائل اى العبادات المقتصرة على العامل والفواضل اى العبادات المتعدية الى الغير **قوله** وتضييع العمر اى فيما لا يعنى من التدقيق فى امر الطهارة **قوله** بتوهم النجاسة قيد لعدم والسؤال والاحتراز **قوله** اذى الناس وهو حرام **قوله** سوء الظن وهو حرام لقوله تعالى ان بعض الظن اثم **قوله** بل بعدم صحة صلوا تهم بناء على عدم صحة الوضوء والغسل على زعمه **قوله** النوع الثالث ١٥ لما بين مذمومية الوسوسة فى الشرع وآفاتها لزم بيان علاجها ليمكن الاحتراز للسالك ويتحقق فيه التقوى ويحصل له الآثار المرتبة على التقوى فوضع لذلك نوعا ثالثا **قوله** فى علاج الوسوسة اى الموجودة بالفعل وطريق التوقى ويسمى هذا حفظ الصحة قوله لمن يخاف عليه عنها قوله اى ولم تكن موجودة بالفعل **قوله** الطبعى بان لا يكون فى طبعه استقامة بلا اعوجاج وميل الى جانب الافراط **قوله** ولم يسكن قلبى من عطف الجملة على المفرد اى ولعدم سكون قلبى مع كثرة الصب **قوله** عفوك اى اطلب عفوك **قوله** العفو فى العلم اى عفو الله تعالى علم هذا المشروع فى امر الطهارة والعمل بمقتضاه وترك متابعة وسوسة الشيطان او العفو فى علم ان ذلك الاستقصاء امر مذموم فى الشرع ناش من متابعة وسوسة ابليس فاترك ذلك والعزم على ان لا يعود خوفا من اثم بناء على انه امر محدث فعلمت وعملت بمقتضاه فزال عنى ذلك **قوله** فى الاقتداء بسيد ١٥ اى فيما فيه رواية عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 